

المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

غردى محمد - جامعة البليدة 2
يدو محمد - جامعة البليدة 2

الملخص

تعد المسؤولية الاجتماعية من أهم المفاهيم المرتبطة مباشرة بالتنمية المستدامة، لما لها من أهمية في تحسين مستوى معيشة المجتمع بأسلوب يخدم الاقتصاد والتنمية ويحافظ على البيئة، مما يجعل لمفهوم المسؤولية الاجتماعية أبعاد اقتصادية واجتماعية وبيئية وتكنولوجية، يتم تحقيقها من خلال قيام المؤسسات الاقتصادية بالأنشطة الاجتماعية اتجاه العاملين والموظفين بها وأنشطة اتجاه العملاء والمستهلكين وأنشطة اتجاه المجتمع وأخرى اتجاه البيئة، ينتج عنها مزايا ومنافع تعود على المجتمع ككل والبيئة. وفي الجزائر أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المساهمة الأكبر في التنمية الاقتصادية والاجتماعية خاصة بعد الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها البلاد، إلا أنه في مجال المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع والبيئة تبقى ضعيفة وناقصة، رغم محاولة إهتمام البعض منها ببعض الأعمال في هذا المجال، وهو ما يستدعي إعادة النظر في دورها ودعمها ماليا وماديا وقانونيا حتى تتبنى المسؤولية الاجتماعية

الكلمات الدالة: المسؤولية الاجتماعية، التنمية المستدامة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أبعاد المسؤولية الاجتماعية، الأنشطة الاجتماعية، المجتمع، البيئة.

Abstract:

The Social Responsibility of the most important related concepts directly to sustainable development, because of their importance in improving the living the community level a manner serves the economy and development and keeps the environment, which makes the concept of social responsibility dimensions economic and social environmental and technological, to be achieved through a establishment of economic institutions social activities towards of the staff working them and activities towards consumers and customers and the activities of the direction of society and other environmental direction, produces advantages and benefits accrue to society as a whole and the environment, In Algeria, small and medium enterprises have become biggest contribution to the economic and social development, especially after the economic reforms economic reforms in the countries, except that in the area of social responsibility towards society and the environment remains weak and deficient, in spite of the attempt to interest some minor ones some work in this area, this requires re-examine its role and its support financially, materially and legally even embrace social responsibility.

Key words: social responsibility, sustainable development, small and medium enterprises, the dimensions of social responsibility, social activities, community, the environment.

مقدمة:

تعد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات من أهم المفاهيم المرتبطة مباشرة بالتنمية المستدامة لما لها من أهمية في تحسين الأحوال المعيشية للمواطنين وتوفير احتياجاتهم من مناصب العمل والسلع الغذائية بأسعار مناسبة، الضمان الاجتماعي، التأمين الصحي، المسكن المناسب، التعليم، التدريب والتكوين، التثقيف وغيرها من الخدمات الاجتماعية وكذا خلق بيئة نظيفة.

ومن المؤكد أنه في ظل اقتصاد السوق الناتج عن الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتتها معظم الدول النامية ومنها الجزائر ازدادت مشاركة القطاع الخاص الذي غالبية يتكون من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الأنشطة الاقتصادية المختلفة من حيث الإنتاج وتقديم الخدمات، ومن ثم ازداد الإهتمام بموضوع المسؤولية الاجتماعية من قبل هذه الشركات والمؤسسات والدول، وأصبحت المسؤولية الاجتماعية جزءا من إستراتيجية هذه المؤسسات والشركات لتتفاعل مع المجتمع والبيئة المحيطة بها، وبناء على ذلك يمكن طرح وصياغة الإشكالية الرئيسية على النحو الآتي:

ما هو دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق المسؤولية الاجتماعية والوصول إلى تبني مبادئ التنمية المستدامة؟

وعلى أساس هذه الإشكالية فإن موضوع المداخلة سوف يعالج العناصر الآتية:

- ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
 - المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
 - المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية وواقع المسؤولية الاجتماعية بها.
- 1- ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا مهما من خلال مساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية على مستوى العالم، نظرا لدورها الفعال في توفير فرص العمل، وتشكيلها النسبة الأكبر من إجمالي المؤسسات، والمساهمة المعتبرة في القيمة المضافة والناتج المحلي الإجمالي، كما تعتبر أيضا وسيلة لدعم وتنمية الصادرات وتعمل على دعم المؤسسات الكبيرة، ولها مساهمة فعالة في الإبداع ونشاطات البحث والتطوير، لتشكل بذلك مصدرا رئيسا للديناميكية الاقتصادية والإبداع والنمو الإقتصادي. وقد تم اعتبار هذه المجموعة من المؤسسات على أنها المسؤولة عن توفير معظم الوظائف في دول منظمة التعاون والتنمية (OCDE)¹، وما يدل على أهميتها إنها تمثل على مستوى العالم نحو 90-95% من عدد المؤسسات وتوفر ما بين 35-88% من إجمالي الوظائف، وتساهم ما بين 29-44% من الناتج المحلي الإجمالي²، أما بالنسبة للجزائر فتعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات أهمية كبيرة خاصة بعد الإصلاحات التي عرفتتها خلال التسعينات وبداية الألفية الثالثة، وذلك لقدرتها على خلق فرص عمل ومجال للاستثمار وزيادة الإنتاج من السلع والخدمات.

1-1 مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

ينار جدل كبير في أوساط الكثرين من المهتمين بشؤون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشأن تعريف هذا النوع من المؤسسات، وتتباين الآراء حول وضع تعريف محدد يميز المؤسسات الصغيرة عن المتوسطة وعن المؤسسات كبيرة الحجم، حيث لم يتم الإتفاق على وضع تعريف عام وشامل يمكن أن تعرف على أساسه هذه المؤسسات، ويكون قابلا للتطبيق في شتى بلدان العالم، حيث يعترف العديد منالدارسينوالباحثينوكذا الهيئات والمنظمات الدولية المهتمين بهذا المجال بصعوبة وضعالحدود الفاصلةالتيتميزالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عنالمؤسساتالكبيرة، ويعود ذلك الإختلاف إلى أسباب عديدة، منها إختلاف مراحل

النمو الصناعي، ومدى التقدم التكنولوجي، ودرجة التطور الاقتصادي، وكذا تعدد المعايير المستخدمة. فالمشكل المطروح هو صعوبة وضع الحدود الفاصلة بين مؤسسة وأخرى أو قطاع وآخر، فما هي مؤسسة صغيرة في دولة متقدمة، ممكن أن تعتبر مؤسسة متوسطة أو كبيرة في دولة أخرى أقل تقدماً، وماهي كبيرة في دولة نامية، ممكن أن تعتبر صغيرة في دولة متقدمة. وليس هذا فحسب، بل قد تختلف من نشاط اقتصادي لآخر، هذا ما أدى إلى وجود العديد من التعاريف لهذه المؤسسات:

تعريف (BROTCH et HEIMINS) الذي يعتبر من التعاريف الشهيرة التي تعتمد على معيار العمالة وجاء على النحو التالي³:

✓ المؤسسات الأسرية، وهي التي يعمل بها أقل من عشرة عمال، ما بين (1-9) عامل؛
✓ المؤسسات الصغيرة، وهي التي يعمل بها أقل من خمسين عاملاً، ما بين (10-49) عامل؛

✓ المؤسسات المتوسطة، وهي التي يعمل بها أقل من مائة عامل، ما بين (50-99) عامل؛
✓ المؤسسات الكبيرة، وهي التي يعمل بها أكثر من مائة عامل.

- أما الإتحاد الأوروبي فعرفها على أساس ثلاثة معايير كمية أساسية، وهي حجم العمالة (عدد العمال) قيمة المبيعات السنوية وإجمالي قيمة الأصول الذي يعوض رأس المال المستثمر، إضافة إلى معيار الاستقلالية الذي يشترط ألا تزيد مساهمة مؤسسات أخرى في رأس مال المؤسسة المعنية بالتعريف عن 25 %، وعليه جاء التعريف على النحو الآتي⁴:

✓ المؤسسة المصغرة فهي التي تضم أقل من 10 عمال وتبلغ مبيعاتها السنوية أقل من 10 ملايين أورو أو إجمالي الأصول أقل من 2 مليون أورو؛

✓ المؤسسة الصغيرة، تعرف بأنها المؤسسة التي تضم أكثر من 10 عاملاً أقل من 50 عاملاً وتبلغ مبيعاتها السنوية أقل من 50 مليون أورو أو إجمالي الأصول أقل من 10 ملايين أورو؛

✓ بينما المؤسسة المتوسطة تضم أكثر من 50 عاملاً وأقل من 250 عامل وتبلغ مبيعاتها السنوية أقل من 250 مليون أورو أو يبلغ حجم أصولها الإجمالي أقل من 43 مليون أورو.

- أما الولايات المتحدة الأمريكية التي تعتبر من أكثر الدول التي تنفق على تطوير المؤسسات الصغيرة، فقد أنشأت وزارة للمؤسسات الصغيرة ولديها مكتب خاص يسمى مكتب معايير الحجم، الذي يتكفل بتعريف وتعديل التعاريف الموجودة للمؤسسات الصغيرة وذلك لأغراض تتعلق بالبرامج الحكومية الفيدرالية، بالرغم من أنه في كل ولاية أو حتى المقاطعات داخل الولاية، بل وأن بعض الجهات التي تقدم برامج خاصة يمكن أن يكون لها تعريف خاص بها، ولكن معظم التعاريف تستمد الأساس في التعاريف الخاصة بها من التعريف الرسمي حسب قانون المؤسسات الصغيرة لعام 1953 والذي يعتبر المؤسسة الصغيرة على أنها المؤسسة التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه⁵.

ويمكن عرض الجدول الآتي الذي يوضح المعايير المعتمدة في تعريف المؤسسات الصغيرة باختلاف القطاعات المنتمية إليها بحسب ما جاء في قانون المؤسسات الصغيرة الذي يعتمد على معيار واحد لكل قطاع أو قطاع فرعي على النحو التالي :

جدول رقم (1): التعريف الأمريكي للمؤسسات الصغيرة

القطاع	المعيار المعتمدة	القيمة
الصناعات التحويلية	عدد العمال	500 عامل، فما دون
تجارة الجملة	عدد العمال	100 عامل، فما دون
تجارة التجزئة	المبيعات السنوية	أقل من 6 مليون دولار أمريكي
الخدمات	المبيعات السنوية	أقل من 6 مليون دولار أمريكي
مقاولات البناء	المبيعات السنوية	أقل من 12 مليون دولار أمريكي

المصدر: وزارة التجارة الخارجية المصرية، دراسة عن تعريف المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (تقرير نهائي)، منتدى البحوث الاقتصادية ومركز بحوث التنمية الدولية الكندي، أكتوبر 2003، ص99 بتصرف من الباحث، متاح على: <http://www.sme.gov.eg/arabic-pub> تم الاطلاع عليه بتاريخ 2016/08/02.

لأما في الجزائر فإن المشرع الجزائري اعتمد على المعايير الكمية وهي الأكثر شيوعا واستخداما، والتي تمثلت في عدد العمال (حجم العمالة) ورقم الأعمال السنوي (قيمة المبيعات السنوية) أو الحصيلة السنوية (الإيرادات السنوية)، بالإضافة إلى معيار الاستقلالية في تعريفه للمؤسسات المشكّلة لهذا القطاع، وهي نفس المعايير المعتمدة من قبل الإتحاد الأوروبي في تعريفه لها، ويمكن تلخيص التعريف الرسمي الجزائري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجدول الآتي:

جدول رقم (2): التعريف الجزائري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

المعايير المؤسسات	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي (مليون دينار)	الحصيلة السنوية (مليون دينار)	الاستقلالية
المصغرة	من 1 إلى 9	أقل من 20	أقل من 10	لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25 % فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى
الصغيرة	من 10 إلى 49	أقل من 200	أقل من 100	
المتوسطة	من 50 إلى 250	ما بين 200 و 2000	ما بين 100 و 500	

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على الجريدة الرسمية الجزائرية، القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18، العدد 77، 12 ديسمبر 2001، ص5، ص6.

1- 2- تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تصنف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب النشاط الذي تقوم به إلى:

- **المؤسسات الحرفية:** هي مؤسسات يتميز إنتاجها بالطابع اليدوي والجهود الفردي والمهارات المكتسبة وتماس في ورشات غالبا ما يكون عدد عمالها أقل من 10 عمال، وهي تمتاز بقابلية التطور والتكيف مع الأوضاع المتغيرة، من أهمها مؤسسات الصناعات التقليدية، مخابز الحلويات، المشاغل ومؤسسات التصاميم، وفي بعض الدول المتقدمة تعتبر منتجة لأجزاء من السلع لفائدة مصانع موجودة في نفس المنطقة، وهو ما يعرف بالمقاوله من الباطن؛
- **المؤسسات الإنتاجية:** هي مؤسسات تتميز بقدرتها على إنتاج السلع حسب نشاطها الإنتاجي فنجد مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية (المنتجات الغذائية، تحويل المنتجات الفلاحية، منتجات الأحذية والنسيج، الخشب ومشتقاته)، مؤسسات إنتاج السلع الوسيطة (تحويل

المعادن الصناعة الميكانيكية، الصناعة الكيماوية وصناعة مواد البناء)، مؤسسات صناعة سلع التجهيز (وهي صناعة تتطلب تجهيزات وتكنولوجيا وكثافة في رأس المال، الأمر الذي يجعلها تشبه المؤسسات الكبيرة).
-المؤسسات الخدمائية: هي مؤسسات تقوم بتقديم الخدمات كخدمات الصيانة، خدمات التدريب والتكوين، خدمات صحية، خدمات السياحة وغيرها من الخدمات.

1-3- أهمية إقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

- تكتسي إقامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة في مجال التنمية الاقتصادية والإجتماعية، ويمكن تحديد هذه الأهمية في الآتي⁶:
- توفير فرص عمل متنوعة وبتكاليف رأسمالية منخفضة؛
- تكوين قوة العمل الماهرة وذلك من خلال اكتساب المهارات الإدارية والإنتاجية والتسويقية والمالية لإدارة أعمال هذه المؤسسات؛
- مصدر للإبداع والإبتكار، لأن العامل في هذه المؤسسات يركز على منتج واحد يؤدي به إلى اكتساب خبرة كبيرة تحفزه على التغيير والإبداع على المنتج لمواجهة المنافسة؛
- دعم المؤسسات الكبيرة وذلك بتزويدها بالعمالة الماهرة التي اكتسبت خبرة في هذه المؤسسات، وكذا بعض المنتجات الوسيطة أو النهائية التي تحتاجها المؤسسات الكبيرة؛
- تنمية الناطق الريفية، وتقليل الهجرة من الأرياف إلى المدن، بل تساهم في تحقيق الهجرة العكسية، كما تساهم في التنمية الإقليمية؛
- تعمل على استخدام الموارد المحلية بدرجة كبيرة؛
- دعم سياسات الإكتفاء الذاتي على الأقل في بعض السلع والخدمات والتقليل من الإستيراد وتحسين الصادرات والمساهمة الفعلية في دعم الناتج الوطني؛
- تتميز بالمرونة في مواجهة التقلبات الاقتصادية من خلال مقدرتها على التكيف مع الظروف الاقتصادية المختلفة (في حالة زيادة الطلب او نقصه).

2-المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تنشط المؤسسات في اطار البيئة المحيطة بها، فهي تشارك بشكل مباشر في التنمية الاقتصادية والإجتماعية، مما يترتب عليه مسؤولية إجتماعية تجاه المجتمعات على المستوى الوطني والإقليمي والمحلي، وكذا اتجاه المستهلكين والعاملين على المستوى المحلي، مع مراعاة عدم الإضرار بالبيئة وصحة العاملين والمستهلكين، واحترام حقوق المستخدمين وزيادة معارفهم وخبراتهم.

2-1- تعريف المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات الاقتصادية:

نظرا لتعدد صور المبادرات والفعاليات وطبيعة بيئة العمل المحيطة بالمؤسسات ونطاق نشاطها، وما تتمتع به من قدرات مالية وبشرية، لذا فإن تعريف المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات ليس ثابتا بل هو تعريف ديناميكي، وواقعي، ومتطور، يتماشى والمتغيرات الاقتصادية والإجتماعية والسياسية، ويمكن تعريفها كما يلي:
عرفت المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات على أنها أنشطة إقتصادية واجتماعية تقوم بها إدارة المؤسسات اتجاه العاملين بها، وذلك في إطار قيم وأخلاق وقوانين هذا المجتمع⁷؛
أما مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة فعرفها على أنها تعهد من قطاع الأعمال بالمشاركة في التنمية الاقتصادية المستدامة من خلال العمل مع العاملين وعائلاتهم والمجتمع المحلي والإقليمي بغرض تحسين جودة حياتهم⁸؛

- أما البنك الدولي فعرفها بأنها إلتزام أصحاب النشاطات الإقتصادية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع المجتمع ككل، بهدف تحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم الإقتصاد والتنمية في آن واحد⁹؛

- ومنظمة التعاون الإقتصادي والتنمية عرفتها على أنها إلتزام من طرف المؤسسة بالمساهمة في التنمية الإقتصادية مع الحفاظ على البيئة والعمل مع العمال وعائلاتهم والمجتمع المحلي ككل والمجتمع بصفة عامة، بهدف تحقيق جودة الحياة لجميع هذه الأطراف¹⁰؛

- وهناك تعريف وضعته المنظمة العالمية للمعايرة (ISO)، تعتبر فيه المسؤولية الإجماعية بأنها ممارسات تقوم بها المنظمة لتحمل المسؤولية الناجمة عن أثر النشاطات التي تقوم بها على المجتمع والمحيط لتصبح نشاطاتها منسجمة مع منافع المجتمع والتنمية المستدامة، تركز المسؤولية الإجماعية على السلوك الأخلاقي، إلتزام القوانين واللوائح الحكومية التي يجب أن تدمج ضمن النشاطات اليومية للمؤسسة¹¹.

من خلال التعاريف السابقة يمكن أن نستخرج أن المسؤولية الإجماعية للمؤسسات هي:

- تحمل هذه المؤسسات لكل الأثار السلبية التي يمكن أن تحدثها نشاطاتها على البيئة والمجتمع؛

- تهدف سياسات وبرامج المسؤولية الإجماعية إلى تحقيق منافع ذات طابع إجتماعي وبيئي؛

- تسهم المسؤولية الإجماعية في تحقيق التنمية المستدامة؛

- تتمثل أسس وركائز المسؤولية الإجماعية في: إلتزام أخلاقيات الأعمال، إلتزام القوانين واللوائح الحكومية؛

- يجب أن يتم تنظيم ممارسة المسؤولية الإجماعية في المؤسسات من خلال اعتبارها جزء لا يتجزأ من السياسة العامة لهذه المؤسسات.

2-2- أبعاد المسؤولية الإجماعية للمؤسسات الإقتصادية:

من التعاريف السابقة للمسؤولية الإجماعية للمؤسسة نلاحظ أنها تتضمن أبعاد متعددة تتداخل فيما بينها في حالة معالجتها والحد من تأثيراتها السلبية يمكن إحراز تقدم ملحوظ في تحقيق المسؤولية الإجماعية للمجتمع، ويمكن تلخيصها في الأبعاد الأربعة الآتية:¹²

2-2-1- البعد الإقتصادي: يتضمن هذا البعد مايلي:

- المنافسة العادلة من خلال منع الإحتكار واحترام قواعد المنافسة، وعدم إلتحاق الأذى بالمنافسين وكذا عدم الإضرار بالمستهلكين؛

- ضمان حق حصول الأفراد على الموارد الطبيعية وإيقاف تبديدها.

2-2-2- البعد الإجماعي: يتضمن مايلي:

- ضمان مناصب العمل والمساهمة في البناء الإجماعي؛

- تحسين ظروف العمل ومنع عمالة الأطفال؛

- منع التمييز على أساس الجنس أو الدين؛

- إلتزام العادات والتقاليد؛

- مراعاة مبدأ تكافؤ الفرص في التوظيف؛

- مراعاة حقوق الإنسان؛

- تحسين التعليم والخدمات الصحية ومحاربة الفقر؛

- حماية المستهلك من المواد الضارة؛

2-2-3- البعد البيئي: ويتمثل في المحافظة على الموارد الطبيعية وحماية البيئة والحد من

استنزاف مواردها خاصة غير المتجددة منها من خلال:

- حماية الموارد الطبيعية ومحاربة التلوث البيئي بشتى أنواعه؛

- صيانة الموارد وتنميتها؛
- التخلص من المنتجات بعد استهلاكها؛
- حماية المناخ من الاحتباس الحراري.
- **2-2-4- البعد التكنولوجي:** ويتضمن ما يلي:
- إستفادة المجتمع من التقدم التكنولوجي والخدمات التي يمكن أن يوفرها؛
- إستخدام التكنولوجيا في معالجة الأضرار التي تلحق بالمجتمع والبيئة.

2-3- مجالات المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات:

أصبحت المسؤولية الإجتماعية إلتراماً أمام المؤسسات الإقتصادية لتحمل المسؤولية الناجمة عن أثر النشاطات التي تقوم بها على المجتمع والمحيط، مما يجعلها أمام ثلاث فئات إجتماعية رئيسية هي: العاملين والموظفين في المؤسسة، العملاء والمستهلكين والمجتمع، بالإضافة إلى حماية البيئة، لذا على هذه المؤسسات أن تركز نشاطاتها المرتبطة بالمسؤولية الإجتماعية في إطار المجالات المذكورة سابقاً وفق ما يلي:

2-3-1- الأنشطة الإجتماعية للمؤسسة إتجاه العاملين بها:

- تمثل العمالة مجالاً داخلياً من مجالات المسؤولية الإجتماعية على المؤسسات العمل على توفير الخدمات اللازمة لتحسين حياة العاملين بها وتنمية قدراتهم البدنية والعقلية والحفاظ على سلامتهم وصحتهم من خلال:¹³
- القيام بتدريب العمال داخلياً أو خارجياً حسب إحتياجات المؤسسة مع السماح لبعض العمال الراغبين في إكمال دراستهم العليا وذلك لتنمية مهاراتهم الفنية والإدارية؛
- المساهمة في التأمينات الإجتماعية عن العاملين بنسبة معينة من رواتبهم وأجورهم للحصول على مرتب تقاعد مناسب بعد الخروج إلى التقاعد؛
- وضع نظام للرعاية الصحية والعلاج بالمستشفيات ولدى الأطباء، ودفع نفقات الأدوية الطبية للعاملين وعائلاتهم؛
- وضع نظم للحوافز والمكافآت تحفز العمال على بذل المزيد من الجهد؛
- إقامة سكنات للعاملين أو على الأقل مساعداتهم مادياً في الحصول على سكن مناسب؛
- توفير وسائل تنقل العمال من مناطق سكنهم إلى مكان العمل والعكس؛
- مساعدة العمال مادياً للقيام برحلات ترفيهية ورياضية أو لتأدية المناسك الدينية؛
- توفير الأمن الصناعي والعمل على تفادي الحوادث بالمؤسسة؛
- توزيع حصة من الأرباح الموزعة سنوياً على العمال.

2-3-2- الأنشطة الخاصة إتجاه العملاء والمستهلكين:

- تتضمن أنشطة هذا المجال تطوير وتحسين منتجات وخدمات المؤسسة وتحديد الإحتياجات التي تتلاءم مع القدرة الإستهلاكية للعملاء وإعلامهم بخصائص السلعة أو الخدمة وطريقة استخدامها ومدة صلاحيتها، بهدف تحقيق رغبات العملاء والمستهلكين، ويمكن حصر أهم الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة في هذا المجال فيما يلي:¹⁴
- الإعلان والترويج الصادق عن منتجات وخدمات المؤسسة؛
- الشفافية والنزاهة والصدق وعدم الخداع والغش في التعامل مع العملاء؛
- القيام بالبحوث التسويقية لتحديد إحتياجات العملاء والمستهلكين؛
- تصميم المنتجات بشكل يؤدي إلى تقليل إحتمال التعرض لأي إصابة عند الإستخدم؛
- توفير البيانات والإيضاحات اللازمة عن المنتجات مثل تاريخ الإنتاج وفترة الصلاحية والمكونات والمنشأ وغيرها؛

- القيام ببرامج إعلامية تعرف المستهلكين بخصائص المنتج وطرق ومجالات استخدامه؛
- توفير مراكز خدمة الصيانة وإصلاح المنتج؛
- توفير خدمة مابعد البيع والالتزام بتاريخ الضمان، والرد على الشكاوي المقدمة من العملاء والإستجابة المناسبة لها.

2-3-3- الأنشطة الإجتماعية للمؤسسة إتجاه المجتمع:

- يتمثل هذا النوع من الأنشطة في الخدمات التي تقدمها المؤسسة للنفع العام لأفراد المجتمع، والمشاركة مع الدولة في القيام بتلك الأنشطة بغرض القضاء على المشكلات الإجتماعية وتوفير الإستقرار الإجتماعي، ويمكن حصر أهم هذه النشاطات في المجالات الآتية:
- تقديم التبرعات للمؤسسات والجمعيات الخيرية والمنظمات غير الحكومية لتمويل وتوفير إحتياجات الأعضاء والأهالي المحتاجين؛
- تزويد المحتاجين من أفراد المجتمع بالطعام والمواد الغذائية الأخرى، خاصة في المناسبات الدينية بالنسبة للدول الإسلامية؛
- تقديم التبرعات للطلبة المحتاجين وتشجيعهم على مواصلة دراساتهم العليا في الداخل أو الخارج؛ فضلا عن المساهمة في إقامة معاهد تعليمية وفنية لرفع كفاءة الخريجين الجدد؛
- المساهمة في إقامة مستوصفات طبية ومستشفيات للأمراض الخطيرة مثل السرطان، غسيل الكلى، وفيروسات الكبد، وكذا تقديم المساعدة للعلاج بالخارج لبعض الأمراض المستعصية؛
- تقديم تعويضات للأفراد عن أي أضرار تلحق بهم نتيجة العمل بالمؤسسة؛
- المساهمة في إقامة المكتبات في المناطق الفقيرة والتكفل بتوفير الكتب لها؛
- تقديم التبرعات للأندية الرياضية، والمساهمة في توفير البنية التحتية ومرافق الملاعب الرياضية والمنزهات لصالح الأطفال وكبار السن؛
- المساهمة في إقامة الحدائق الخضراء للحفاظ على البيئة ومقاومة التلوث؛
- مساعدة أفراد المجتمع في حالة الكوارث الطبيعية والإجتماعية مثل الزلازل، وقوع المنازل القديمة، حدوث الحرائق والفيضانات؛
- القيام بدفع الضرائب وهو ما يعد إسهاما إجتماعيا لمساعدة الدولة على تمويل الخدمات الإجتماعية والإنفاق على أنشطة البنية التحتية.

2-3-4- أنشطة المؤسسة للحفاظ على البيئة:

- إن توسع المؤسسات في استغلال الموارد الطبيعية واستخدام التقدم التكنولوجي، أدى إلى مشاكل بيئية كبيرة على جميع المستويات، ويتضمن هذا المجال الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة لتحقيق أو الحد من التدهور البيئي من خلال:¹⁵
- الإقتصاد في استخدام الموارد الخام وفي استخدام الطاقة؛
- المساهمة في اكتشاف مصادر جديدة للمواد الخام والطاقة؛
- تجنب مسببات تلوث الأراضي والمياه والهواء؛
- تصميم المنتجات وعمليات إنتاجها بطريقة تؤدي إلى التقليل من المخلفات؛
- الإهتمام بالصناعة النظيفة بيئيا، والتخلص من المخلفات وبقايا المنتجات بطرق تحد من التلوث؛
- القيام بعملية التدوير واسترجاع بعض النفايات واستخدامها في إنتاج سلعا نظيفة مفيدة للبيئة.

2-4-4- مزاي و منافع المسؤولية الاجتماعية:

يترتب على ممارسة المؤسسات لمسؤولياتها الاجتماعية اتجاه العمال والعملاء والمستهلكين والمجتمع والبيئة التي تنمو وتتطور فيها العديد من المنافع والعوائد الاجتماعية، منها ما هو لصالح المؤسسة نفسها والعاملين بها ومنها ما هو لصالح المجتمع ككل والبيئة، وهو ما نتطرق إليه فيما يلي:¹⁶

2-4-1- بالنسبة للمؤسسة:

إن إلزام المؤسسة بالمسؤولية الاجتماعية إجباريا أو طوعيا يحقق لها المزايا والمنافع الآتية:

- تحسين مناخ العمل وبعث روح التعاون والترابط بين مختلف الأطراف؛
- تحقيق التقارب بين المؤسسة والجمهور يؤدي إلى تحقيق العدالة والتوازن الدائم بين جميع الأطراف؛
- تعطي قيمة مضافة للمساهمين وتجعلهم أكثر ثقة في المؤسسة نتيجة السياسات التي تطبقها تجاه العاملين والمجتمع، إذ أنه كلما تحسنت نظرة الآخرين لها كان ذلك أفضل للمؤسسة؛
- تحسين الأداء المالي للمؤسسة نتيجة زيادة الإنتاجية وتحسين نوعية المنتج، وهو ما يؤدي إلى زيادة حجم المبيعات وتقليل تكاليف التشغيل وولاء العاملين، ويدفع العملاء والمستهلكين لمنتجات وخدمات المؤسسة؛
- تحسين سمعة المؤسسة في الأوساط المالية والتجارية وبين الموردين والعملاء وأفراد المجتمع؛
- زيادة قدرة المؤسسة على الاحتفاظ بموظفيها الأكفاء مما يساهم في تحسين أدائها وزيادة استثماراتها.

2-3-2- بالنسبة للمجتمع:

- يمثل المجتمع المحيط الذي توجد فيه المؤسسة وتتعامل معه، وبالتالي فإن ممارسة المؤسسة للمسؤولية الاجتماعية يعود بالعديد من المنافع والمزايا على المجتمع منها:
- الإستقرار والسلام الاجتماعي نتيجة لتوفر نوع من العدالة وسيادة مبدأ تكافؤ الفرص، وهو جوهر المسؤولية الاجتماعية؛
 - تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمجتمع، وبالتالي تحسين مستوى معيشة أفراد المجتمع وتحقيق الأمان والاستقرار لهم؛
 - إزدياد الوعي بأهمية الاندماج التام بين المؤسسات ومختلف الأطراف ذات المصالح المشتركة؛
 - الإرتقاء بالتنمية إنطلاقا من زيادة الوعي الاجتماعي على مستوى الأفراد، وهذا يساهم في الإستقرار السياسي والشعور بالعدالة الاجتماعية؛
 - تحسين وتطوير البيئة المحيطة بالمجتمع وتنميتها.

2-3-3- بالنسبة للدولة:

- تعد الدولة الطرف الثالث الذي يستفيد من إلزام المؤسسات بالمسؤولية الاجتماعية وذلك بفضل المنافع والمزايا التي تعود لها والتي تمكن أن تلخصها فيما يلي:
- تخفيف الأعباء التي تتحملها الدولة في أداء مهامها وخدماتها الصحية والتعليمية والثقافية والاجتماعية الأخرى؛
 - إلزام المؤسسات بالمسؤولية الاجتماعية يؤدي إلى تعظيم عوائد الدولة بسبب وعي المؤسسات بأهمية المساهمة العادلة والصحيحة في تحمل التكاليف الاجتماعية؛

- المساهمة في التطور التكنولوجي والقضاء على البطالة وغيرها من المجالات التي تجد الدولة الحديثة نفسها غير قادرة على القيام بها وتحمل أعبائها، مما يحمل المؤسسات الإقتصادية دورا في هذا المجال؛
- المساهمة في تحقيق الأهداف التنموية والسياسية التي تتبناها الدولة وخاصة التنمية المستدامة التي أصبحت الشغل الشاغل لمعظم دول العالم.

2-3-4- دوافع ممارسة المؤسسات للمسؤولية الإجتماعية:

ازداد الإهتمام في نهاية القرن التاسع عشرة وبداية القرن العشرين بالمسؤولية الإجتماعية للمؤسسات بالتركيز على الدور الإجتماعي والبيئي الذي يجب أن تقوم به المؤسسات في المجتمع المعاصر وفي المحيط الذي تنشط فيه، خاصة بعد التراجع الذي عرفه دور الدولة في الحياة الإقتصادية وتوسع القطاع الخاص في دوره الريادي في تحريك عجلة التنمية الإقتصادية والإجتماعية في ظل العولمة، بتبنيه كل العمليات الإنتاجية والتصديرية وتقديم الخدمات والمشاركة في إقامة البنية التحتية على مستوى الدولة، وكذا تبني الخصائص الثقافية والعادات الإجتماعية لتصبح محركات داخلية للمسؤولية الإجتماعية للمؤسسات ورجال الأعمال، بالإضافة إلى دور المنظمات الدولية والحكومات المانحة، والتي تعتبر محركات خارجية للمسؤولية الإجتماعية، ويمكن تلخيص أهم دوافع المؤسسات لتبني المسؤولية الإجتماعية فيما يلي:

- تعزيز سمعة المنظمة، وتشجيع ثقة أكبر للجمهور؛
- تعزيز ولاء الموظفين وروحهم المعنوية، وتحسين سلامة وصحة العاملين؛
- تحسين اعتمادية ونزاهة المعاملات من خلال المشاركة السياسية المسؤولة، والمنافسة العادلة، وانعدام الفساد؛
- الحد من الصراعات المحتملة مع المستهلكين بشأن المنتجات أو الخدمات؛
- المساهمة في حيوية المنظمة على المدى الطويل عن طريق تعزيز استدامة الموارد الطبيعية والخدمات البيئية؛
- حصول المؤسسات ورجال الأعمال على إعفاء جزئي من الضرائب التي تخضع لها أرباحها إذا قامت بالتبرع للأنشطة التي تندرج تحت المسؤولية الإجتماعية؛
- الإشهار في وسائل الإعلام المختلفة عن المؤسسات التي تقدم أفضل خدمات إجتماعية للعمال بها وللعملاء ولأفراد المجتمع، أو المساهمة بجانب الحكومة في تقديم الخدمات الإجتماعية؛
- المساعدات المالية للمؤسسات التي تتبنى المسؤولية الإجتماعية لتحسين محيطها الإنتاجي والخدمي وكل الأنشطة المتعلقة ببرامج التكوين في مجال المسؤولية الإجتماعية؛
- الإستفادة من جوائز الدولة التقديرية التي تقدمها الدولة للعملاء والباحثين في تشجيع المؤسسات على ممارسة المسؤولية الإجتماعية؛
- تشجيع ودعم المؤسسات التي تمارس المسؤولية الإجتماعية على التأهيل لتبني مواصفات إيزو 26000 الذي يعطي إرشادات حول المسؤولية الإجتماعية، تجعل المؤسسة تعمل بطريقة مسؤولة إجتماعيا من خلال تبني سلوك شفاف وأخلاقي يساهم في تحقيق التنمية المستدامة، بما فيها الصحة ورفاه المجتمع، ويساعدها على تحسين قدرتها التنافسية ويضمن لها العديد من الحقوق.

3- المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية:

لقد بذلت الجزائر جهدا كبيرا في دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بداية من تسعينات القرن العشرين التي عرفت فيها اصلاحات سياسية ومؤسسية، ثم خلالها إنشاء

في سنة 1991 وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تم تحولت إلى وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في سنة 1994، وذلك من أجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي سنة 2002 تم ضم قطاع الصناعات التقليدية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعتبر الجزائر الدولة العربية الأولى التي تنشئ وزارة خاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد حددت هذه الوزارة إستراتيجية متكاملة لتحسين البيئة الشاملة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما تم إقرار إصلاحات بارزة لتعزيز الإطار القانوني والتشريعي لخلق بيئة عمل مساندة لأنشطة هذه المؤسسات، تشمل القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قانون حاضنات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قانون المجلس الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتوفر هذه القوانين أساسا قانونيا شاملا للسياسات الوطنية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما أنشئت تحت إدارة وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من الهيئات والمؤسسات المتخصصة في ترقية القطاع، منها المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3-2- واقع المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية:

رغم العوائد والمزايا التي يمكن أن تجنيها المؤسسات من تبنيتها للمسؤولية الاجتماعية في مجال تحسين أدائها وتخفيض التكاليف والاستجابة لمتطلبات الزبائن وتأديتها دورا متزيدا في تحقيق التنمية المستدامة، من خلال خلق مناصب العمل والحد من الفقر وتحسين نوعية الحياة وتقليص اللاتوازن للتنمية الجهوية وعقلنة استخدام الموارد، إلا أن هذا الإتجاه في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية يبقى ضعيفا وناقصا، رغم محاولة إهتمام البعض منها القيام ببعض الأعمال في هذا المجال كالعمل التطوعي والخيري، توفير مناصب العمل، دعمها للمؤسسات والمنظمات الخيرية، تقديم الخدمات الاجتماعية لأفراد المجتمع (كالتأمين الصحي، التدريب، التعليم، الرعاية الصحية) وهذا للأسباب الآتية:

- ضعف الصحة المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجعلها تركز كل جهودها المالية والمادية والبشرية في سبيل تحسين كفاءتها الإقتصادية وربحها المادي، متجاهلة بذلك أدائها الاجتماعي والبيئي، لأن هذا الأخير يحتاج إلى تكاليف إضافية لا يمكن للمؤسسات أن توفرها؛

- حداثة عملية الانتقال إلى إقتصاد السوق، مما يجعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير متوفرة على الميكانيزمات التي تطبقها في مجال المسؤولية الاجتماعية، وإن كانت موجودة فإنه غير ممكن تطبيقها بشكل كامل؛

- غياب القوانين والتشريعات التي تجبر وتحفز المؤسسات على تبني المسؤولية الاجتماعية، وكذلك تلك التي تعاقب المؤسسات التي لا تحترم البيئة والمعايير الاجتماعية؛

- ضعف الجمعيات المهنية الممثلة لمختلف قطاعات النشاط وعدم إحتوائها على عوامل تعطيها قوة ضغط على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

- صعوبة تطبيق دولة القانون واحترام مبادئ الحكم الراشد، نظرا لإنتشار الإقتصاد الموازي وتفاقم تغليب المصلحة الشخصية في إدارة العلاقات بين الأطراف ذات المصلحة على جميع المستويات؛

- ضعف الإعلام والإتصال في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أن هذه المؤسسات لا تقوم بحملات دعائية كبيرة للإعلان عن نشاطاتها فيما يخص المسؤولية الاجتماعية؛

- غياب الخبرة الفنية والإدارية في مجال المسؤولية الاجتماعية، وانهماك هذه المؤسسات في التركيز على الحفاظ على مكانتها السوقية وتحقيق المكسب المادي، أما الأبعاد الاجتماعية والبيئية فهي مؤجلة إلى حين غير معلوم؛

-تهتم غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالحصول على مقاييس ومواصفات الجودة التي تحسن من أدائها الإنتاجي بشكل أساسي، لأنها تساعدها في تحسين قدراتها التنافسية بشكل مباشر، غير أنها لا تهتم بالمواصفات ذات البعد الاجتماعي والبيئي؛
-لا توجد عقوبات رادعة وغرامات مالية ضد المؤسسات التي تستفيد من الإمتيازات الجبائية في إطار قوانين تشجيع وتطوير الاستثمار في الجزائر والتي لا تدمج الإهتمامات البيئية والاجتماعية كأحد مقومات من حال إمتيازات.

3-3- آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتبني المسؤولية الاجتماعية:

أصبحت المسؤولية الاجتماعية القضية الأكثر إهتماما في سياق التنمية المستدامة والتي تتطلب من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية العمل على تحقيقها من خلال رفع مستوى رفاهية المجتمع والحفاظ على البيئة، وهذا إستجابة لضغوط الأفراد ومنظمات المجتمع، أو رغبة منها في المحافظة على سمعتها في المجتمع وتحسين قدرتها التنافسية محليا ودوليا، مع العلم أن المسؤولية الاجتماعية ترتبط بعلاقات ومتغيرات متعددة داخل المؤسسة أو خارجها كما عرفنا ذلك سابقا، مما يجعل هذه المؤسسات مجبرة على تحسين هذه العلاقات وتميئتها وكذا تحقيق هذه المتغيرات من خلال تطبيق الآليات التالية:

-قيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالأداء الاجتماعي سواء داخل المؤسسة أو خارجها، مما يحفز العاملين على تقديم أفضل أداء في مجال تحقيق أهداف المؤسسة، ويوفر حافزا للمجتمع للتعاون مع المؤسسة ويجعلها مقبولة إجتماعيا؛

-وضع المعايير والمؤشرات المناسبة التي تمكن عند إستخدامها في الفصل التام والواضح للأنشطة التي تقوم بها المؤسسة بأنها أنشطة إقتصادية أو أنشطة إجتماعية مرتبطة بالمسؤولية الاجتماعية؛

-حصر وقياس التكاليف الاجتماعية التي تمارسها المؤسسة في مجال المسؤولية الاجتماعية مع الإفصاح عنها في التقارير والقوائم المالية الصادرة عن المؤسسة؛

-اعتبار المسؤولية الاجتماعية مسؤولية الإدارة التنفيذية وتحت إشرافها، ويجب أن تداخلها ضمن إستراتيجية وسياسة المؤسسة المستقبلية؛

-ضرورة دعم توجه المؤسسات إلى ممارسة المسؤولية الاجتماعية من قبل الغرف التجارية والوزارات المعنية ومساهمة وسائل الإعلام والمتخصصين بنشر ثقافة المسؤولية والرعاية والعمل الاجتماعي والخدمة العامة؛

-دعم ثقافة الإلتزام بالمسؤولية الاجتماعية على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بوضعها ضمن أولويات التخطيط الإستراتيجي لهذه المؤسسات، وتوفير الدعم والمساندة التامة من قبل الدولة، وتوجيه بعض المؤسسات الحكومية نحو توفير الدعم والمساندة إتجاه تحقيق التنمية المستدامة بإبعاها الثلاثة الإقتصادية والمجتمعية والبيئية، التي يتم من خلالها تبني المسؤولية الاجتماعية؛

-قيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإفصاح الكامل عن المعلومات المتعلقة بالأنشطة الاجتماعية التي تقوم بها المؤسسة خلال السنة، وما يترتب عليها من تكاليف إجتماعية تكون مسجلة ومبوبة بشكل واضح ودقيق في سجلات المؤسسة، يتم عرضها على وسائل الإعلام حتى يتسنى لأفراد المجتمع تقييم الدور الاجتماعي للمؤسسة؛

-القيام بعقد المؤتمرات والندوات العلمية التي تعنى بشرح مفهوم ومبادئ وأهمية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الإقتصادية، يحضرها رجال الأعمال ومسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-تقديم الإعانات المالية اللازمة والكافية من أجل إنشاء أنظمة إدارية مختصة بالتقييم والموصفات القياسية، تعمل على تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تبني معايير الموصفات العالمية منها معايير موصفات **ISO 26000** الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية، مع زيادة تكوين الكفاءات البشرية في هذا المجال؛
-تكوين جمعيات نقابية تمثل مختلف قطاعات النشاطات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، حتى تعطى قوة ضغط تحقق بها مبادئ المسؤولية الاجتماعية وأهدافها؛
-وضع القوانين والتشريعات التي تجبر وتحفز المؤسسات على تحسين أدائها الاجتماعي والبيئي، وكذا القوانين التي تعاقب المؤسسات التي لا تحترم البيئة والمعايير الاجتماعية؛
-إشتراط إدماج البعد الاجتماعي والبيئي في دراسة الجدوى عند إتخاذ قرار استثماري معين في إطار قوانين ترقية الإستثمار.

4- الخاتمة:

إن مواكبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتطورات الاقتصادية والاجتماعية وكذا تبني المسؤولية الاجتماعية بجزر هذه المؤسسات على إتباع مناهج وأنماط إدارية حديثة تطبق فيها الإلتزام بالمعايير الدولية في جميع المجالات، بما فيها المعايير المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية، مما يعطي لهذه المؤسسات دور هاماً في سياق التنمية المستدامة من خلال المساهمة في التقليل من معدلات البطالة والفقروتحسين أداء أفراد المجتمع، وتوفير متطلباتهم الاجتماعية(الضمان الاجتماعي، التأمين الصحي، المسكن الملائم، فرص العمل، وغيرها من الخدمات الاجتماعية)، والمحافظة على البيئة، مما يرفع من مستوى رفاة المجتمع وتحسين سمعة المؤسسة فيه، وزيادة قدرتها التنافسية، كما يعطي لها فرصاً استثمارية وأفاقاً مستقبلية تعزز بها مكانتها في الأسواق المحلية والدولية.
بالنظر للدور البارز لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهذا باعتراف غالبية الدول والمنظمات والهيئات الدولية، والخبراء والباحثين والمهتمين بالتنمية الاقتصادية، خاضت الجزائر منذ نهائية ثمانينات القرن العشرين إصلاحات أدت بها تدريجياً إلى التغيير في النهج الاقتصادي السائد من قبل، وذلك بالانتقال من الاقتصاد الموجه الى اقتصاد السوق، وقد سمح هذا التغيير التدريجي بإعادة الاعتبار للمؤسسات الخاصة، والاعتراف بالدور الهام الذي يمكن أن تلعبه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وقد كان نتيجة ذلك بروز قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كقادرة للنمو الاقتصادي، وفي هذا السياق الاقتصادي قامت الحكومة الجزائرية بإنشاء وزارة مكلفة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتكفل بمهمة تهيئة المحيط الملائم والظروف المواتية لترقية نشاط هذه المؤسسات، وسن القوانين والتشريعات الداعمة لهذا القطاع، فإن توجه الدولة إلى دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال البرامج التأهيلية، أو بوضع مجموعة من الآليات التنظيمية التي من شأنها دعم وترقية هذه المؤسسات، يهدف إلى خلق مصادر متعددة للدخل وتوفير مناصب الشغل وزيادة معدلات النمو، والمساهمة في رفع الكفاءة الإنتاجية والقدرة التنافسية لها، إلا أن جانب المسؤولية الاجتماعية يبقى ضعيفاً ودون إهتمام من قبل هذه المؤسسات والدولة بسبب المعوقات التي ذكرناها سابقاً، وهو ما يستدعي إعادة النظر في دور هذه المؤسسات ودعمها مادياً ومعنوياً وقانونياً لتبني المسؤولية الاجتماعية.

الهوامش:

- 1- رياض بن جليلي، تنافسية المنشآت الصغيرة والمتوسطة: الخصائص والتحديات، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، جسر التنمية، العدد 93، ماي 2010، ص 3.
- 2- كاسر نصر المنصور، شوقي ناجي جواد، إدارة المشروعات الصغيرة، الطبعة الأولى، دارالحامد، عمان، الأردن 2006.
- 3- مجدي عبد الله شرارة، أهمية تكامل الصناعات الصغيرة مع الصناعات الكبيرة: دراسة حالة لمدينة العاشر من رمضان، مجلة آفاق اقتصادية، اتحاد غرف التجارة و الصناعة في دولة الإمارات العربية المتحدة، مركز البحوث والتوثيق، المجلد 22، العدد 85، 2001، ص 70.
- 4- OCDE, Perspectives de l'OCDE sur les PME et l'entrepreneuriat, Edition OCDE, 2005, p17.
- 5- الغرفة التجارية الصناعية بالرياض، منتدى الرياض الاقتصادي نحو تنمية اقتصادية مستدامة، دراسة المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود، السعودية، أكتوبر 2003، ص33، ص34. متاح على: <http://www.womengateway.com/nr/rdonlyres/E031/74A8-453A/31.doc1578> تم الاطلاع عليه بتاريخ 28/07/2016.
- 6- صالح يوسف رديرة، دور اتحاد عام غرف التجارة والصناعة في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ورقة بحثية مقدمة لندوة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، طرابلس، ليبيا، 25-27/7/2005، ص2.
- 7- المنبر الأردني للتنمية الاقتصادية، حوار السياسات الاقتصادية، مبادرة إقليمية يطلقها مركز الأردن الجديد لتعزيز ممارسات الشركات المسؤولة اجتماعياً، العدد العاشر، أغسطس 2005، عمان-الأردن، ص3.
- 8- المسؤولية الاجتماعية لرجال الأعمال على الموقع: www.nefdev.org/phil/ar/page.asp?pm=2
- 9- Dilek Cetindamara Kristoffer Husoy, "Corporate Social Responsibility Practices and Environmentally Responsible Behavior: The Case of The United Nations Global Compact, Journal of Business Ethics 76, 2007, p163.
- 10- Marie Françoise Guyonnaud et Frédérique willard, Du management environnemental et développements durable des entreprises, www. Ademe.fr , mars 2004, page 4-5.
- 11- Michel Capron et Françoise Quairel-Lanoizelée, la responsabilité d'entreprise, éditions la découverte, Paris, 2007, p 23
- 12- طاهر منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال، عمان الأردن، 2005، ص82.
- 13- فؤاد محمد عيسى، المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في مصر، دراسة حالة تطبيقية لقياس وتقييم المسؤولية الاجتماعية للشركات، ص17 على الموقع: www.iefpedoa.com، تاريخ التحميل 2016/7/10
- 14- السكارنة بلال خلف. أخلاقيات العمل. دار المسيرة للنشر و التوزيع، ط1، عمان، الأردن 2009، ص162، بتصرف.
- 15- احمد السيد الكردي، المسؤولية الاجتماعية للشركات ودورها في التنمية الاقتصادية، بتصرف، على الموقع: <http://kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/198706>، تاريخ الاطلاع: 2016/08/20
- 16- الطاهر خامرة، المسؤولية البيئية والاجتماعية ومدخل المساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة " حالة سونا طراك"، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة 2007، ص82.

المراجع

- السكارنة بلال خلف. أخلاقيات العمل. دار المسيرة للنشر و التوزيع، ط1، عمان، الأردن 2009،
- الطاهر خامرة، المسؤولية البيئية والاجتماعية ومدخل المساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة " حالة سونا طراك"، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة 2007.
- رامي زيدان، تفعيل دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية: دراسة حالة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد والتخطيط، جامعة دمشق، غير منشورة، 2005.
- رياض بن جليلي، تنافسية المنشآت الصغيرة والمتوسطة: الخصائص والتحديات، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، جسر التنمية، العدد 93، ماي 2010.
- صالح يوسف رديرة، دور اتحاد عام غرف التجارة والصناعة في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ورقة بحثية مقدمة لندوة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، طرابلس، ليبيا، 25-27/7/2005.
- طاهر منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال، عمان الأردن، 2005.
- عبد العزيز جميل مخير وأحمد عبد الفتاح عبد الحليم، دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدول العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، بحوث ودراسات، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، 2000.
- علي عبد الله فائد، الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الجمهورية اليمنية: فرص متاحة وتحديات قائمة، مؤتمر الصناعة مستقبل اليمن، الكلاء، اليمن، 22-23 ديسمبر 2008.

- كاسر نصر المنصور، شوقينا ججواد، إدارة المشروعات الصغيرة، الطبعة الأولى، دار الحامد، عمان، الأردن، 2006.
- مجدي عبد الله شرارة، أهمية تكامل الصناعات الصغيرة مع الصناعات الكبيرة: دراسة حالة لمدينة العاشر من رمضان، مجلة آفاق اقتصادية، اتحاد غرف التجارة والصناعة في دولة الإمارات العربية المتحدة، مركز البحوث والتوثيق، المجلد 22، العدد 85، 2001.
- المنبر الأردني للتنمية الاقتصادية، حوار السياسات الاقتصادية، مبادرة إقليمية يطلقها مركز الأردن الجديد لتعزيز ممارسات الشركات المسؤولة اجتماعيا، العدد العاشر، أغسطس 2005، عمان-الأردن.
- منظمة العمل العربية، دور المنشآت الصغيرة والمتوسطة في تخفيف أزمة البطالة، المنتدى العربي للتشغيل، بيروت، لبنان، من 19 إلى 21 أكتوبر 2009.
- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، مناخ الاستثمار في الدول العربية 2005، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، 2005، ص 79.
- نوزاد عبد الرحمان الهيبي، الصناعات الصغيرة والمتوسطة في دول مجلس التعاون الخليجي: الوضع القائم والتحديات المستقبلية، مجلة المال و الصناعة، بنك الكويت الصناعي، الكويت، العدد 24، 2006.
- وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2010، العدد 18، الجزائر، 2010.
- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، نشرية المعلومات الاقتصادية، العدد 16، الجزائر، 2009.
- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 77، 12 ديسمبر 2001.
- Dilek Cetindamara Kristoffer Husoy, "Corporate Social Responsibility Practices and Environmentally Responsible Behavior: The Case of The United Nations Global Compact, Journal of Business Ethics 76, 2007.
- European SMES Under pressure annual report on EU Small and Medium Sized Enterprises 2009.
- Michel Capron et Françoise Quairel-Lanoizelée, la responsabilité d'entreprise, éditions la découverte, Paris, 2007.
- OCDE, Perspectives de l'OCDE sur les PME et l'entrepreneuriat, Edition OCDE, 2005.
- Robert W TTERWULGHE, La PME : Une entreprise humaine, Deboeck Université, Belgique, 1998.

المراجع الالكترونية

- لغرفة التجارية الصناعية بالرياض، منتدى الرياض الاقتصادي نحو تنمية اقتصادية مستدامة، دراسة المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود، السعودية، أكتوبر 2003، متاح على: www.womengateway.com/nr/rdonlyres_E031/74A8-453A/31.doc1578
- فؤاد محمد عيسى، "المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في مصر دراسة حالة تطبيقية لقياس وتقييم المسؤولية الاجتماعية للشركات" على الموقع: www.iefpedoa.com
- المسؤولية الاجتماعية لرجال الاعمال على الموقع: www.nefdev.org/phil/ar/page.asp?pm=2
- نشرية المعلومات الاقتصادية (الجزائر) عدد 10/2006، وعدد 12/2007، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا إحصائيات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الموقع: www.pmeart-dz.org
- وزارة التجارة الخارجية المصرية، دراسة عن تعريف المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (تقرير نهائي)، منتدى البحوث الاقتصادية ومركز بحوث التنمية الدولية الكندي، أكتوبر 2003، متاح على: <http://www.sme.gov.eg/arabic-pub>
- احمد السيد الكردي، المسؤولية الاجتماعية للشركات ودورها في التنمية الاقتصادية، على الموقع:

<http://kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/198706>